

وقعة صفين

[29] بسم الله الرحمن الرحيم. أما بعد فإن بيعتي بالمدينة لزمته وأنت بالشام (1)،

لأنه بايعني القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان على ما بوعوا عليه، فلم يكن للشاهد أن يختار، ولا للغائب أن يرد. وإنما الشورى للمهاجرين والأنصار، فإذا اجتمعوا على رجل فسموه إماما (2) كان ذلك رضا، فإن خرج من أمرهم خارج بطعن أو رغبة ردوه إلى ما خرج منه، فإن أبى قاتلوه على اتباعه غير سبيل المؤمنين، وولاه (3) ما تولى ويصليه جهنم وساءت مصيرا. وإن طلحة والزبير بايعاني ثم نقضا بيعتي، وكان نقضهما كردهما، فجاهدتهما. على ذلك حتى جاء الحق وظهر أمر الله وهما كارهون. فادخل فيما دخل فيه المسلمون، فإن أحب الأمور إلى فيك العافية، إلا أن تتعرض للبلاء. فإن تعرضت له قاتلتك واستعنت الله (4) عليك. وقد أكثر في قتلة عثمان فادخل فيما دخل فيه المسلمون، ثم حاكم القوم إلى أحملك وإياهم على كتاب الله. فأما تلك التي تريدها فخدعة الصبي عن اللبن. ولعمري لئن نظرت بعقلك دون هواك لتجدني أبرأ قريش من دم عثمان. واعلم أنك من الطلقاء (5) الذين لا حل لهم الخلافة، ولا تعرض فيهم الشورى. وقد أرسلت إليك

(1) في الأصل: "... بيعتي لزمته بالمدينة وأنت بالشام"، والوجه ما أثبت من ح. (1: 248). (2) ح: "إذا اجتمعوا على رجل وسموه إماما". (3) في الأصل: "ووليّه"، وأثبت الصواب من ح. (4) ح: "بأ" "... الطلقاء: جمع طليق، وهو الأسير الذي أطلق عنه إيساره وخلي سبيله. ويراد بهم الذين خلى عنهم رسول الله يوم فتح مكة وأطلقهم ولم يسترقهم. (*)